لان الثيب عليها الرجم ولا يتبعض قيل وانما قيل للبكر محصنة وان لم تكن متزوجة لان الاحصان يكون لها كما يقال أضحية قبل أن يضحى بها وكما يقال للبقرة مثيرة قبل أن تثير وقيل المحصنات المتزوجات لان عليهن الضرب والرجم في الحديث والرجم لا يتبعض فصار عليهن نصف الضرب 63 ثم قال جل وعز ذلك لمن خشي العنت منكم قال الشعبي الزنا والعنت في اللغة المشقة يقال أكمة عنوت اذا كانت شاقة